

عند وجود البثرة نادر ومنها وجدت الا انها حتمية واذا كثر شيء يتعدى  
 خارج واما ما عجز عن نفاذها في البطن والذراع فيسقط  
 جودها اذا كان طرفها رجا وان اقل من ذلك في الحليله فعاد في وضوء  
 عليه عن اي حنيفة حلا فالحل وذكره قاضي خان من غير ذكره في  
 ابن الطرام ان يقر حلا في يوسف فقط وهو ظاهر من اقطر في الفرج  
 الداخل في وجه ناقص اتفاقا وان اقطر في الاذن ثم عاد بعد يوم من الانف  
 لا ينقص وكذا غا من الاذن وان لم ينقص وكذا السهول لا تنقص ان  
 عاد من الاذن بعد ايام كذا في شاي قاضي خان وان احسبه الرجل الحليله  
 ينقص حرقا من خروج البول والمال انزل ذلك القطن كان يخرج منه  
 فلا بأس بالاشم ان كان يربيه الشيطان ويجب ان كان لا ينقطع الوب  
 وقد ما يصلي القبله وكذا الحام والاحتشيه دبه ولا ينقص وضوءه علم  
 البول ظاهر القطنه لعلم خروج وان عابت القطنه لم يفسد او حرجت  
 هي بنفسها حال كونها رطبه تنقص وضوءه وان لم تكن رطبه لا ينقص  
 كالقطن خلافه في الغيب في الدر فان حرجه ناقصا لو احقن به من ثم  
 جرح وان اقبل العرق الداخل من القطنه ولم ينفذ البول الى ظاهره لم ينقص  
 لما رواه سقط بعد داخل طرفها ان كانت رطبه تنقص وان كانت  
 يابسه لا ينقص وكذا اللد في رسم النساء وهو قطنه التي تحسب بها الكراهه  
 فرجها وهو في اصل القطن مطلقا اذا سقطت ان كانت رطبه نقصت و  
 ان كانت يابسه فلا سواء كان الكرسف في الفرج الداخل او الخارج وان  
 احتشيه في الفرج الخارج فاقبل داخل الحسوة تنقص وضوءه ما سواء نفذ  
 البول الى خارج الحسوة ولم ينفذ لتيقن بالخروج من الفرج الداخل وهو العيس  
 بؤره

في ان تقاض

في ان تقاض لان الفرج الخارج بمنزلة الملقنة فكما ينقص ما يخرج من فم  
 لتكوي القلقه وان لم يخرج من القلقه كذلك ما يخرج من الفرج الداخل وان لم  
 يخرج من الخارج واما اذا احتشيه الفرج الخارج فينقل ان نفذ البول الى  
 خارج الحسوة تنقص وضوءه وان لم ينفذ الى خارج فلا تنقص الى حشر  
 ان حليل هذا الذي في كان في الخارج من احد سبيلين اما الخبير الخارج من  
 غير سبيلين فخرج ناقصا كقطا ايضا عند اعلي القصل الذي سببه  
 ضوفا للسنه في ومالك كالفه والدم وخروجها من البقي والسبب في الاستس  
 لوضوء من كل جم سائله وحقيقه في شرج اما التي فانها اذا كان من الفم ان  
 كان لا يمكن معها الكلام وقيل ان لا يمكن مساله لا تنقص فانه ينقص وضوء  
 سواء كان ذلك طعاما او ماء او مره صفراء وسواء كان بحسن او فاء  
 الطعام والماء من ساعته لا ينقص وكذا القوي او رضع وقاء من ساعته  
 لا يكون حسا قيل وهو الحمان والضمير ان يخرج في الجميع الى القطنه الجائسه  
 وفي القطنه لو قاءه ود كثيرا وحينئذ ملاهت فاه لا ينقص وذلك لا تعلم  
 في نفسه وما يستتبه قليل لا يبلغ ملاءه فمها ان الفم بلغه لا ينقص وضوءه  
 عند اي حنيفة ومحمد سواء نزل من الراس وصعد من الجوف وقال الجيوسف  
 ان صعد من الجوف ينقص نجس الحما واره فيما اندلج لا يتخلل الحما  
 وما ينقل به حليل وهو غير ناقص والطحاوي في النظر الجيب وينسجى قال  
 بكره ان ياخذ البلم بطرفه ويصلي معه وكذا في الحلاسه وفيه نظر من كود  
 في كسح وان قاءه فاما ان يكون من الراس ومن الجوف سائلا وعلقا  
 ان كان سائلا نزل من الراس ينقص اتفاقا ان ساء في النزاق وان كان  
 علقا اي مجدا لا ينقص اتفاقا وان علق على الراس ينقص لسائلا

كسح

ولو كان